

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية للمملكة العربية السعودية

1442هـ - 2020م

بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويات

4	مقدمة
6	١. مبادئ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية
7	٢. الهدف العام والأهداف التفصيلية للسياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية
8	٣. الإلتزام بتعزيز وتطوير السلامة والصحة المهنية
9	٤. تنظيم السلامة والصحة المهنية ومراقبة مؤشرات الأداء المتعلقة بها
10	٥. تطوير الشراكات على المستويات الإقليمية والعربية والدولية
11	خاتمة



المقدمة

حيث أن تعزيز السلامة والصحة المهنية، بما يتوافق مع المعايير والأنظمة المحلية، والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها. وأفضل الممارسات العالمية، يعد ضرورة حيوية لمواكبة النهضة التنموية والتطور الاقتصادي والاجتماعي الذي تشهده المملكة العربية السعودية، ويعزز الصورة الذهنية الإيجابية للمملكة إقليمياً ودولياً.

وانطلاقاً من أهداف برنامج التحول الوطني ومواكبة رؤية المملكة (2030)، تم إعداد السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية، وذلك بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، والجهات الحكومية ذات العلاقة، وبالتشاور مع ممثلين أصحاب العمل، وممثلين العمال؛ لتحقيق الرؤية الوطنية في مجال السلامة والصحة المهنية، والتي تستند إلى حق العامل بالحماية من أي خطر يشكل تهديداً لسلامته أو صحته، حيث يعد ذلك من الأولويات الرئيسية التي تسعى حكومة المملكة العربية السعودية إلى تحقيقها.

مع الإشارة إلى أن مبدأ الوقاية المرتبط مباشرة بحماية وحفظ وتعزيز الصحة البدنية والعقلية والاجتماعية للعامل يعتبر مبدأ أساسياً ومرجعياً لوضع واعتماد وتطبيق معايير حماية بيئة العمل، مع ضمان أن يوفر الالتزام بهذه المعايير أقصى درجة ممكنة من تعزيز الحالة الصحية والاجتماعية لأفراد المجتمع، وحماية عناصر البيئة العامة ذات الصلة ببيئة العمل، والمساهمة في دعم نجاح برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وذلك سعياً لتحقيق بيئة عمل آمنة وصحية ومستدامة من خلال تنفيذ البرامج والمبادرات الوطنية وفق حوكمة فعالة تساهم في الحد من مخاطر العمل، وبناء سلوك وقائي للعنصر البشري يحميه من تلك الأخطار.

وتسعى حكومة المملكة العربية السعودية من خلال السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية الى تعزيز وتطوير منظومة السلامة والصحة المهنية، وتعزيز حماية العاملين في مختلف أماكن العمل على المستوى الوطني، بما يتوافق مع الأنظمة المحلية، والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها، وأفضل الممارسات العالمية التي تتناسب مع سوق العمل السعودي، حيث تشمل السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية على الركائز الأساسية التالية:

أولاً: مبادئ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية.

ثانياً: الهدف العام والأهداف التفصيلية للسياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية.

ثالثاً: الالتزام بتعزيز وتطوير السلامة والصحة المهنية.

رابعاً: تنظيم السلامة والصحة المهنية ومراقبة مؤشرات الأداء المتعلقة بها .

خامساً: تطوير الشراكات على المستويات الإقليمية والدولية في مجال السلامة والصحة المهنية.

أولاً: مبادئ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية

تقوم السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية على المبادئ الآتية:

1. شمول السياسة لمواقع وقطاعات العمل المختلفة مع تغطيتها لجميع العاملين دون تمييز.
2. التشاور والتعاون مع العاملين وأصحاب العمل وممثليهم خلال مراحل إعداد وتنفيذ السياسة ومراجعتها.
3. حماية حق العاملين بيئة عمل صحية وآمنة.
4. تطبيق مبدأ الوقاية المرتبط مباشرة بحماية وحفظ وتعزيز الصحة البدنية والعقلية والاجتماعية للعاملين.
5. تعزيز الالتزام بمتطلبات السلامة والصحة المهنية، من خلال نشر ثقافة وطنية وقائية تتضمن برامج للتوعية وتقديم الاستشارات والتدريب والأبحاث.
6. تحديد وتقييم مخاطر بيئة العمل وإدارتها ومعالجتها بشكل جذري من خلال التحكم بها ومكافحتها في مصادرها

ثانيًا: الهدف العام والأهداف التفصيلية للسياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية

تهدف المملكة العربية السعودية الى تنسيق الجهود التكاملية التي تسعى لتعزيز سلامة وصحة العاملين في مكان العمل من خلال إطلاق سياسة وطنية للسلامة والصحة المهنية قابلة للقياس والتنفيذ والتحسين المستمر بمشاركة الأطراف الثلاثة (الأجهزة الحكومية ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية، ممثلين أصحاب العمل، وممثلين العاملين)، وذلك لتقييم ومنع الأخطار من مصادرها للحد من الإصابات والأمراض المهنية، وبناء ثقافة وطنية للسلامة والصحة المهنية تقوم على المعلومات والمشورة والتدريب، بالإضافة الى تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية التي تساهم في تعزيز السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني وهي :

- 1- تطوير التشريعات والأنظمة واللوائح والبرامج وأي أدوات تنظيمية أخرى متعلقة بالسلامة والصحة المهنية.
- 2- إنشاء هيكل حوكمة محدد وواضح للسلامة والصحة المهنية، وتطوير آليات لمراقبة الالتزام بالتشريعات والأنظمة بشكل فعال.
- 3- تحديد أدوار ومسؤوليات الجهات الحكومية ذات العلاقة بشكل واضح وشفاف في برامج السلامة والصحة المهنية، وتفادي الازدواجية وتضارب الجهود.
- 4- إيجاد آليات للتعاون بين أصحاب العمل والعاملين وممثلهم لتعزيز السلامة والصحة المهنية.
- 5- توفير نظام معلومات شامل لإحصائيات السلامة والصحة المهنية.
- 6- متابعة أثر أنشطة السلامة والصحة المهنية على بيئة عمل المنشآت على المستوى الوطني ومدى استدامتها، من خلال التفتيش والتقويم وقياس نسبة الامتثال.
- 7- تنفيذ البرامج والمبادرات الوطنية بالتنسيق بين الجهات الحكومية ذات العلاقة للمساهمة في الحد من مخاطر العمل.
- 8- تنمية العنصر البشري من خلال التدريب والتأهيل، مما يعزز من حماية العاملين واستقرار الأيدي العاملة.

ثالثاً: الإلتزام بتعزيز وتطوير السلامة والصحة المهنية

حيث تلتزم المملكة العربية السعودية من خلال وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية بتعزيز حماية العاملين من مخاطر العمل الصحية والمهنية، كما تلتزم ببذل كافة الجهود لضمان سلامة بيئة العمل وتعزيز جاذبيتها، بما يتوافق مع أفضل الممارسات الإقليمية والدولية.

ستعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية مع الجهات الحكومية ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية على تحديد الأدوار والمسؤوليات بوضوح؛ من أجل تكامل الجهود وتحقيق كفاءة الأداء للموارد البشرية والفنية والمالية، كما ستقوم الوزارة بالعمل على تحديد أدوار ومسؤوليات كافة أصحاب المصلحة المشمولين بأنظمة وتشريعات السلامة والصحة المهنية من أصحاب العمل والعاملين والموردين والمصنعين للآلات والمعدات بالتشاور مع الأطراف الثلاثة (الأجهزة الحكومية ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية، ممثلين أصحاب العمل، وممثلين العاملين)، واتخاذ ما يلزم لضمان تنفيذها والعمل بها.

كما ستعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية على إجراء التحسينات المستمرة على إجراءات ولوائح السلامة والصحة المهنية للوقاية، والحد من حوادث العمل والإصابات والأمراض المهنية والوفيات أثناء العمل، وذلك من خلال مراجعة السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية واتخاذ الإجراءات اللازمة لتطويرها، واعتبارها من أولوياتها، وذلك بالتشاور والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، بالإضافة الى العمل على رفع المقترحات التي من شأنها تحسين التشريعات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، وإعداد برامج تدريبية لبناء وتطوير القدرات الوطنية بشكل مستمر في مجال السلامة والصحة المهنية؛ للمساهمة في رفع ثقافة العاملين بإجراءات ومتطلبات السلامة والصحة المهنية وتعزيز حمايتهم داخل مكان العمل من الأمراض والأخطار المهنية، بالإضافة إلى تطوير برامج تدريبية لتأهيل الكوادر البشرية من المعنيين بتطبيق إجراءات السلامة في مكان العمل.

رابعًا: تنظيم السلامة والصحة المهنية ومراقبة مؤشرات الأداء المتعلقة بها

ستعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية – بالتشاور مع الشركاء والجهات الحكومية ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية – على مراقبة ومتابعة وتقييم الأداء للسلامة والصحة المهنية، وذلك من خلال تطوير النهج الاستراتيجي للسلامة والصحة المهنية بما يتوافق مع معايير العمل المعتمدة، مع إتباع النهج الوقائي لهذا الغرض، والذي سيتم من خلاله تقديم المعلومات والإرشادات والمشورة لأصحاب العمل والعاملين حول أفضل الطرق للالتزام بالأنظمة والتشريعات، على أن يراعى فرض العقوبات النظامية على مرتكبي المخالفات ذات الصلة بالسلامة والصحة المهنية.

كما ستعمل الوزارة على تطبيق حوكمة السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني، وتحديد وتنسيق الأدوار بين الجهات الحكومية ذات العلاقة، ومتابعة تنفيذ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية، من خلال إنشاء مجلس وطني للسلامة والصحة المهنية يرتبط تنظيمياً بمعالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ويكون في عضويته ممثلين من الجهات ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية، مع مراعاة أن يتمتع المجلس بالصلاحيات التي تمكنه من القيام بدوره بكفاءة عالية، ومن ذلك:

- 1- مراجعة التشريعات والأنظمة واللوائح والبرامج وأي أدوات تنظيمية أخرى متعلقة بالسلامة والصحة المهنية، واقتراح التعديلات اللازمة في شأنها وفق الإجراءات النظامية.
- 2- إنشاء نظام مراقبة وتقييم فعال وشامل للسلامة والصحة المهنية.
- 3- تطوير برنامج وطني شامل للتبليغ عن حوادث وإصابات العمل والأمراض المرتبطة بالمهن وتوثيقها.
- 4- تقديم الاستشارات والدعم الفني فيما يتعلق بمجال السلامة والصحة المهنية.
- 5- تطوير واعتماد هيكل حوكمة محدد وواضح للسلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني، لضمان وجود نظام فعّال ومرن في تطبيق أحكام السلامة والصحة المهنية في مكان العمل.
- 6- تنسيق أدوار والمسؤوليات بين الجهات الحكومية ذات بالسلامة والصحة المهنية، لتفادي ازدواجية الجهود.

7- اعتماد البرامج والمبادرات الوطنية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.

8- تعزيز التعاون بين أصحاب العمل والعمال وممثلهم لتعزيز السلامة والصحة المهنية.

9- تقييم ومتابعة أثر واستدامة أنشطة السلامة والصحة المهنية على بيئة العمل.

خامسًا: تطوير الشراكات على المستويات الإقليمية والعربية والدولية

المملكة العربية السعودية عضواً في العديد من المنظمات الإقليمية والعربية والدولية ذات الصلة بالسلامة والصحة المهنية، ومن أهم تلك المنظمات منظمة العمل الدولية، ومنظمة العمل العربية، ومنظمة الصحة العالمية، والمملكة ملتزمة بتطبيق الاتفاقيات والقرارات واللوائح الصادرة عن تلك المنظمات والمجالس والمصادق عليها من قبلها، كما ستعمل المملكة على:

1 - الدعوة إلى عقد المؤتمرات الوطنية والإقليمية في مجال السلامة والصحة المهنية في المملكة العربية السعودية.

2 - العمل على دعم التعاون بين الأطراف الإقليمية والدولية في مجال السلامة والصحة المهنية.

3 - التوأمة مع المؤسسات المعنية بالسلامة والصحة المهنية الرائدة إقليمياً ودولياً.

4 - تبادل التجارب والخبرات في مجال السلامة والصحة المهنية، مع الأطراف الإقليمية والدولية ذات الصلة.



الخاتمة

إن المملكة العربية السعودية عازمة على المضي قدماً في تطوير مجال السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني وفق رؤية المملكة (2030)، وتؤكد على تخصيص الموارد المالية اللازمة لذلك. والعمل على طرح مشاريع استراتيجية في هذا السياق تساهم بشكل رئيسي في تحقيق المتطلبات الأساسية في مجال السلامة والصحة المهنية، وتعزز من حماية العاملين من مخاطر الأمراض والإصابات المهنية.

